

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٨

بشأن قيد إضافة لبعض المنتجين المستوفين

لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهرى للرسائل المستوردة

من السلع الصناعية غير الغذائية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزارى

رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٩٤ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

المؤرخ فى ٢٠١٨/٣/٣١ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُقيد الإضافة قرين الشركة المنتجة المبين اسمها وبياناتها بالقائمة رقم (٢٤٥) المرفقة -

فى سجل منتجى السلع الصناعية غير الغذائية والذين يكتفى بالفحص الظاهرى

ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم طبقاً لما هو ثابت بمستنداتها والمنشأ لهذا الغرض

بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

قائمة رقم (٢٤٥)

للمنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهرى طبقاً للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

م	الشركة المنتجة ومقرها	مصانع الشركة المعتمدة	المنشأ	الصف	الماركة	مراكز التوزيع المعتمدة
١	ERNA - MAS MAKINA TIC. VE SAN. A.S تركيا المدرجة بالقرار الوزارى رقم ٥٩٤ لسنة ٢٠١٦ قائمة رقم (١٨١)	ERNA - MAS MAKINA TIC. VE SAN. A.S	تركيا	Vacuum cleaners, hand blenders, choppers and food processors إضافة : Coffee Makers	Tornado	تركيا

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠١٨/٥/١٦

وزير التجارة والصناعة

المهندس / طارق قابيل